

المقرر ا ب - 4/10 : لإبلاغ على الصء د الوطني

إن مؤتمر الأطراف،

إذ يشير إلى مقرره (3/3)،

- بحث الأطراف التي لم ترسل بعد إلى الأمانة استبياناتها المستكملة عن نقل المعلومات عن عام 2009 والسنوات السابقة أن ترسلها في أسرع وقت ممكن وبشكل إلكتروني، باستخدام الاستبيان المنقح الذي اعتمدته مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس وأن تضع في اعتبارها أنه، وفقاً لأحكام الفقرة 3 من المادة 13 من الاتفاقية، يتعين على الأطراف أن تقدم، قبل نهاية كل سنة تقويمية، تقاريرها عن السنة التقويمية السابقة؛

! - يطلب أن تقدم الأطراف هذه التقارير إلى الأمانة عن ال سنة التقويمية 2010 قبل نهاية السنة التقويمية 2011 وفي شكل إلكتروني؛

؛ - يدعو الأطراف إلى استكمال أي بيانات منقوصة في البيانات التي أفادت بها بشأن توليد النفايات الخطرة وغيرها من النفايات ونقلها عبر الحدود، لا سيما البيانات المتعلقة بالنفايات الإلكترونية، ن عام 2006 وما بعده؛

١ - يطلب إلى الأمانة أن تساعد الأطراف في تحسين قابلية مقارنة بياناتها المتعلقة بنقل النفايات الخطرة وغيرها من النفايات عبر الحدود؛

د - يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تُعد وتنش:

(ا) بالنسبة للسنوات 008: - 010، وثيقة جامعة سنوية تستند إلى ا المعلومات المقدمة في الجزء الأول من الاستبيانات المستكملة بشأن إحالة المعلومات المقدمة من الأطراف؛

ب) بالنسبة لفترة السنوات الثلاث 010: - 012، ولكل فترة ثلاث سنوات بعد ذلك، موجزاً يضم رسومات بيانية بشأن البيانات المتعلقة بنقل النفايات الخطرة والنفايات الأخرى عبر الحدود المقدمة في الجزء الثاني من الاستبيانات المستكملة بشأن نقل المعلومات المقدمة من الأطراف؛

ج - بالنسبة لفترة السنوات الثلاث 010: - 2012 ولكل فترة ثلاث سنوات بعد ذلك، صحائف وقائع قطرية لكل طرف يقدم استبيانات مستكملة عن إحالة المعلومات، استناداً إلى المعلومات المقدمة في هذه الاستبيانات؛

د - يطلب كذلك إلى الأمانة أن تترجم، في حدود الموارد المتاحة، إلى اللغة الإنجليزية أي معلومات مقدمة من الأطراف في الجزء الأول من استبياناتها، عن نقل المعلومات، الواردة بأي لغة أخرى من اللغات الرسمية للأمم المتحدة غير الإنجليزية وذلك قبل إدراجها لهذه المعلومات في قاعدة بيانات الإبلاغ؛

- ٦ - يطلب أيضاً إلى الأمانة أن تواصل توفير التدريب للبلدان النامية وغيرها من البلدان المحتاجة إلى مساعدة للوفاء بالتزاماتها الخاصة بإبلاغ المعلومات، من خلال تنظيم حلقات عمل عن طريق المراكز الإقليمية لاتفاقية بازل أو أي وسيلة مناسبة أخرى، رهناً بتوفر الموارد؛
- ٧ - يدعو القادرين من الأطراف على توفير الأموال اللازمة لتمكين الأمانة من تطوير نظام إلكتروني جديد للإبلاغ الوطني خاص بالاتفاقية .